

## النجاسات من حيث تطهيرها على ثلاث مراتب | الشیخ /

### عبدالرحمن بن فهد الودعان

عبدالرحمن الودعان

على الراجح نقول النجاسات على ثلاث مراتب من حيث تطهيرها. المرتبة الاولى ما يجب فيه ان يغسل سبع مرات احداهن بالتراب وهي النجاسة المغلظة وهي فقط نجاسة بلوغ الكلب وبهذا نستطيع ان نعرف يعني - [00:00:01](#)

انه لا يكفي له حاجة كلام الفقهاء وخلاف في مسألة ولماذا وبعدهم شدد في مسألة عضة الكلب للصيد هل تغسل سبع مرات او لا تغسل سبع مرات؟ هل في اتراب ولا ما فيها تراب؟ وهذا كله من التكليف - [00:00:25](#)

الذی لم یأتی به كتاب ولا سنة واما الخنزير فمثله مثل غيره. من النجاسات القسم الثاني من النجاسات النجاسة المخففة وهي نوعان فقط وهي نجاسة بول الغلام لا غائطه الذي لم یأكل الطعام - [00:00:47](#)

والثاني رئاسة المذی نجاسة المذی وقد قيل ان المذی طاهر. كما هو قوله في مذهب احمد ويروى عن ابن عباس لكن جمهور العلماء على نجاسته وليس هناك نص قوي ظاهر صحيح صريح في نجاسة المذی - [00:01:16](#)

الا حديث علي انه امره بنضجه ولكن نقل ابن عبد البر الاجماع على ان الذي نجس وهذا الاجماع ليس يعني اجماعا آصحيحا او متيقنا فالخلاف قديم وعلى كل حال رأي اكثرا اهل العلم انه نجس. لكن اختلفوا هل نجاسة مخففة او نجاسته من النجاسات المعتادة - [00:01:44](#)

المتوسطة تكلمنا عنها قبل قليل. الثالث باقي النجاسات باقي النجاسات ومنها نجاسة الخنزير كله بول الخنزير وهكذا نجاسة الكلب غير الولوق والولوغ حقيقته ان يدخل الكلب فمه ويحرك لسانه في الشراب - [00:02:15](#)

هذا الذي جاء فيه الخبر اذا ولغ الكلب واما بول وغائطه فالراجح انه مثلنا مثل باقي النجاسات وهي نجاسات متوسطة او معتادة هذا الخلاصة في باب تطهير النجاسات والله اعلم - [00:02:46](#)